وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية

لمحافظة الشرقية للعام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠٦/٥/٣٠ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٦/٨/١٠ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠٠٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٩٣٢٨٨٢,٧٣٠ ج (فقط أربعة ملايين وتسعمائة واثنان وثلاثون ألفًا وثمانمائة واثنان وثمانون جنيهًا وثلاثة وسبعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٧٨٨٩٢٢,٦٠٠ ج (فقط مليونان وسبعمائة وثمانية وثمانون ألفًا وتسعمائة واثنان وعشرون جنيهًا وستون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢١٤٣٩٦٠,١٣٠ ج (فقط مليونان ومائة وثلاثة وأربعون ألفًا وتسعمائة وستون جنيهًا وثلاثة عشر قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٥/١٢/٣١ مبلغ ١١٢١٧٤٥٣,٤٩٠ ج (فقط أحد عشر مليونًا ومائتان وسبعة عشر ألفًا وأربعمائة وثلاثة وخمسون جنيهًا وتسعة وأربعون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسامة مازن